المـيـثـاق الأخلاقي لجمعية
التنمية الأهلية بحي حسام وتوابعه

يُعـد التمسـك بمـكارم الأخلاق أحـد ركائـز النجـاح، ومـن مظاهـر التقـدم والرقـي؛ ولـذا تبـوأت أخلاقيات العمـل مسـاحة واسـعة فـي أدبيـات كثيـر مـن الـدول والقطاعـات المفعمـة بالحيويـة، وفـي بيئتنـا المحلية تعظَّم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنـا الدينية، والاجتماعية، وانسـجامها التـام معهـا.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَـانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَـاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي: ﴿خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، كما زكّاه جل وعلا فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمتثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سـلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة الإيجابية للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاءً، ويزيل عنها أي غمو ض عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السـعودية ٢٠٣٠ تنص على أن المملكة العربية السـعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي، وأن مجتمع المملكة مجتمع حيوي قيمه راسخة، وتحفز المواطنين على المشـاركة في القطاع الثالث وتشـرع أبواب المنظمات في القطاع لاسـتقطاب أعداد ضـخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجّه سلوكهم، ويدلّهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

ونحن في جمعية التنمية الأهلية بحي حسـام وتوابعه نسـعى لأن يكون هذا الميثاق هو سـمة للثروة البشرية التي تعزز كياننا لتقديم أفضل خدمة للمستفيد وفق قيمنا الشامخة وأخلاقنا الأصيلة التي تتوارثها أجيالنا

ونحن في جمعية التنمية الأهلية بحي حسـام وتوابعه نسـعى أن يكون هذا الميثاق الأخلاقي هو سـمة منسوبيها؛ لتقديم أفضل الخدمات لمستفيديها.

إدارة الجمعية

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

- القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في جمعية التنمية الأهلية بحي حسام وتوابعه والمؤثرة في سلوكهم.
- كل من يعمل في الجمعية من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.
- أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحيانًا: (القطاع الخيري - القطاع الثالث - القطاع غير الربحي).
- كل من يؤثر على الجمعية أو يتأثر بها.

المستفيد :الذي أُنشئت الجمعية لخدمته.

الرئيس :المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية بالجمعية على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق:

١. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل بالجمعية.
٢. توجيه سلوك العاملين في جمعية التنمية الأهلية بحي حسام وتوابعه.
٣. تحفيز العاملين في الجمعية للالتزام بالخُلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
٤. تعزيز الممارسات الإيجابية في جمعية التنمية الأهلية بحي حسام وتوابعه، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
٥. ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة الجمعية.

الأسس والركائز التي بُني عليها الميثاق:

بُنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، ورُوعي فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:

١- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.

٢- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.

٣- الإفادة من الدليل الإرشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية.

٤- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات.

٥- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل بالجمعية بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارة تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين.

فوائد الالتزام بالميثاق الأخلاقي:

١- يُسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ والتي تنُص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.

٢- يُعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين بالجمعية.

٣- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع الجمعية، والمستفيد والعمل الخيري.

٤- يَحُدّ من الممارسات السلبية التي قد تفتح بابًا للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.

٥- يزيد من ضبط القرارات، وتوجيهها بحيث تصب في صالح الجمعية

٦- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.

٧- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العلاقة.

٨- يُعين العاملين على تقويم ذواتهم.

٩- يُؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.

١٠- يُقدم نموذجا قابلًا للاحتذاء به داخل الجمعية وخارجها.

١١- يرفع من ثقة المجتمع بالجمعية والعاملين فيها.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي مُلهم.

المبادئ العامة للميثاق

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عددًا من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، ينهض عليها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيمًا فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

- التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
- الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
- حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.
- إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال ومسؤوليات، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.
- أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير الكبير دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.
- تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
- تضافر الجهود وتكاملها ضمن مفهوم العمل الجماعي حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

مواد الميثاق:

١. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولًا وعملًا.
٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
٣. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
٥. التكامل مع العاملين في الجمعية والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
٧. تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودون ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
٨. الولاء للجمعية، والحفاظ على سمعتها، والبُعد عما يجرح خيرية عملها.
٩. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والجمعية مع نسبة التميز لأصحابه.
١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
١١. المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
١٢. التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف، ونبذ العنصرية بكافة أشكالها سواء كانت مذهبية، أو عصبية للجنسية، أو اللون، أو غير ذلك.
١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمستفيدين وكافة أصحاب المصلحة.
١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية، أو تجييرها لصالح النفس.
١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات، والوسائل الحديثة.
١٦. صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

١. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من الجمعية.
٢. التقيد بوقت العمل، وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه دون الانشغال بأمور أخرى.
٣. الالتزام بالقواعد، وأصول المهنية للعمل.
٤. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
٥. الجدية في تطوير المهارات والمعارف، والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
٦. الالتزام بالعقود والمواثيق، والاتفاقيات والمتطلبات بينه وبين الجمعية، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون، أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
٧. الدفاع بموضوعية عن الجمعية حين تتعرض إلى أي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.

٨. تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب الصلاحيات، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
٩. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها، وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
١٠. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
١١. تحاشي التفرقة العنصرية، أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
١٢. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
١٣. المشاركة في صنع القرارات، وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
١٤. تقدير الشراكة والتكامل بين الجمعية وأي جهة أخرى.
١٥. توطين الخبرة واستدامتها في الجمعية، ونقل المعرفة.
١٦. التواصل الفعَّال بما يحقق أهداف الجمعية، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
١٧. الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة الجمعية والمستفيد.
١٨. منح الأولوية للأمن والسلامة، وتجنيب الجمعية أي مخاطر.
١٩. التنزه عن أي خداع، أو تضليل، أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

١. تحمل مسؤولية أيُّ عُهد مالية، أو عينية بأمانة وانضباط.
٢. الحفاظ على أصول الجمعية وممتلكاتها، ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
٣. إحسان التدبير المالي، والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنيًا أو نظاميًا
٤. تقبل المساءلة لتبرئة الذمة، أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
٥. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة، إذا طُلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
٦. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمّى أو مسوغ.
٧. التورّع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
٨. صرف المبالغ المالية للتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
٩. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
١٠. عدم التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي، أو غسيل الأموال.
١١. الاحتفاظ بجميع الوثائق، والمستندات المالية التي تحفظ حقوق الجمعية والعاملين.

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

١. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
٢. العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دون أي تعقيد.
٤. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.
٥. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسيًا أو معنويًا.
٦. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نُصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
٨. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
٩. المبادرة في البحث عن المتعففين من المحتاجين لخدمات الجمعية.
١٠. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
١١. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطييب خاطره وتوجيهه لِما في صالحه.
١٢. التجاوب الفوري مع الأزمات، والكوارث، وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمّل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
١٤. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

١. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
٢. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
٣. التعامل بعدل وإنصاف.
٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار.
٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
٧. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.

٨. التواضع.

الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

١. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في الجمعية.
٢. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المُرعية.
٣. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
٤. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

١. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد فيما يخص التعامل بين الجنسين.
٢. تعزيز روح الأُخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
٣. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز، والغيبة، والنميمة، والتجسس، والجدل العقيم.
٤. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
٥. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
٦. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين، مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
٧. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم، والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
٨. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
٩. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية، وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم الجمعية والمستفيد.

نص الميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فنظرًا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وبصفتي عاملًا في جمعية التنمية الأهلية بحي حسام وتوابعه فإني أجتهد مخلصًا فيما يلي:

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري. وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب، وصدق، وشفافية، والتزام. وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان، وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه، وأن أمتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلبًا على ذمتي المالية وأدائي المهني، واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزمًا بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلًا الله العون والسداد.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية الميثاق الأخلاقي للجمعية في الاجتماع رقم (١٣) في دورته (١) بتاريخ ١٤٤٤/١٠/١١ هـ.